



بيروت في ٢٠١٦/٢/١٩

الجمهورية اللبنانية

مجلس بلدية بيروت

عدد : ٢٦/م/٢٠١٦

معالي وزير الداخلية والبلديات المحترم

نودعكم ربطاً القرار رقم ٦٦ الصادر عن مجلس بلدية بيروت في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٨ والقاضي باقرار موازنة بلدية بيروت لعام ٢٠١٦.

وإذ ارفق الملف عدد ٢٦/م/٢٠١٦ العائد للقرار المذكور،

أمل التفضل بالاطلاع والموافقة .

رئيس مجلس بلدية بيروت

الدكتور المهندس بلال سليم حمد

مقتطف من محضر جلسة مجلس بلدية بيروت رقم ٢٠١٦/٣ تاريخ ٢٠١٦/٢/١٨

القرار رقم (٦٦)

إقرار موازنة بلدية بيروت لعام ٢٠١٦ .

إن مجلس بلدية بيروت المنعقد في جلسة قانونية مكتملة النصاب ،
بناءً على الدعوة رقم ٢٣٦ /م تاريخ ٢٠١٦/٢/١٥ ،
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته (قانون البلديات) ،
بناءً على احكام قانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ
٢٠١٦/١٢/٦٣ وتعديلاته ،
بناءً على ايداع محافظ مدينة بيروت عدد ٢٤١٨٦ تاريخ ٢٠١٦/١/٨ الملف المتضمن
مشروع موازنة بلدية بيروت لعام ٢٠١٦ الذي اعدته لجنة خاصة من موظفي بلدية بيروت ،
مشفوعاً بالتقرير الذي يحلل فيه الاسس المعتمدة للتقديرات الواردة في المشروع الآنف الذكر ،
بناءً على محضري جلسة لجنة المال والموازنة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٦
٢٠١٦/٢/١٧ والتي ارتأت فيهما تعديل بعض الاعتمادات المقترحة في مشروع الموازنة إستناداً
إلى طلب الإدارة لحظ اعتمادات في مشروع الموازنة لمشاريع عدة والتي وردت ملفاتها إلى
مصلحة أمانة المجلس البلدي بعد أن تم إيداع المجلس البلدي مشروع موازنة البلدية لعام ٢٠١٦ ،
واستناداً إلى الرؤية المستقبلية للجان المجلسية والمجلس البلدي فيما يتعلق بتقديرات الجزء الثاني
من قسم النفقات والمتعلق بالاستثمارات والإنشاءات والصيانة وغيره، إضافة الى تقرير مجلس
الانماء والاعمار عن المشاريع المنوي تنفيذها في العام ٢٠١٦ وكلفة التمويل الواجب تحويلها من
بلدية بيروت لتنفيذ هذه المشاريع،
وحيث يرى المجلس البلدي الموافقة على مشروع موازنة بلدية بيروت لعام ٢٠١٦ وفق
جداول تقديرات النفقات والإيرادات المرفق رتباً بهذا القرار والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه،

وبعد المداولة ،

بقرار:

المادة الاولى: تحدد ارقام موازنة بلدية بيروت عن سنة ٢٠١٦ التي تبدأ في اول كانون الثاني وتنتهي في ٣١ كانون الاول وفقاً لاحكام المادتين الثانية والثالثة من هذا القرار وجدولي النفقات والواردات المرفقين به.

المادة الثانية: تفتح في الموازنة الاعتمادات المبينة في ما يلي (جدول رقم ١) .
الجزء الاول : ١٣٢,٤٢٨,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط مائة واثنان وثلاثون ملياراً
واربعمائة وثمانية وعشرون مليون ليرة لبنانية لا غير .

الجزء الثاني أ : ٤٤٦,٩٧٢,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط اربعمائة وستة واربعون
ملياراً وتسعمائة واثنان وسبعون مليون ليرة لبنانية لا غير .

الجزء الثاني ب : لا شيء

مجموع النفقات : ٥٧٩,٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط خمسمائة وتسعة وسبعون
ملياراً واربعمائة مليون ليرة لبنانية لا غير.

المادة الثالثة: تقدر واردات الموازنة على الوجه التالي (جدول رقم ٢) :
الجزء الاول : الواردات العادية : ٢٩٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط مائتان
واثنان وتسعون ملياراً وخمسمائة مليون ليرة لبنانية لا غير.

الجزء الثاني : الواردات الاستثنائية : ٢٨٦,٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط مائتان
وسنة وثمانون ملياراً وتسعمائة مليون ليرة لبنانية لا غير .

مجموع الواردات : ٥٧٩,٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط خمسمائة وتسعة وسبعون
ملياراً واربعمائة مليون ليرة لبنانية لا غير.

المادة الرابعة : يجاز وفقا لهذا القرار والقرارات والقوانين النافذة عقد وصرف النفقات في حدود الاعتمادات المبينة في الجدول رقم ١ وجباية مختلف الرسوم والعلوات المبينة في الجزء الاول من قسم الواردات في الجدول رقم ٢.

المادة الخامسة : ينشر ويبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ، ولا يعمل به الا بعد الموافقة عليه من سلطة الرقابة الادارية .

صدر عن مجلس بلدية بيروت

بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٨

الرئيس

الدكتور المهندس بلال سليم حمد

٣٠١٦
عدد
هدف
القرار رقم ٦٦٠ تاريخ ١٨/٢/٢٠١٦

لـ وزير الداخلية والبلديات

نهاد المشنوق



٢٠١٦ شباط ٢٠